



جامعة النهرين

قسم الشؤون العلمية
والعلاقات الثقافية
شعبة الشؤون العلمية

جمهورية العراق - وزارة التعليم العالي والبحث العلمي - جامعة النهرين - جمهورية العراق - وزارة التعليم العالي والبحث العلمي - جامعة النهرين - جمهورية العراق - وزارة التعليم العالي والبحث العلمي - جامعة النهرين

التاريخ: ٢٠٢٣/٨/١٥

العدد: ٤٢٨١

الى / عمادات كليات الجامعة كافة / السيد العميد المحترم
المعهد العالي لتشخيص العقم والتقنيات المساعدة على الانجاب / السيد العميد المحترم
مراكز الجامعة كافة / السيد مدير المركز المحترم

م/ ضوابط برنامج دراسة الباحث (للمواطنين غير العراقيين)

تحية طيبة...

نرفق لكم طيباً كتاب وزارة التعليم العالي والبحث العلمي / دائرة البحث والتطوير ذي العدد (ب ت ٦٤٠٣/٥ في ٢٠٢٢/٨/١) المتضمن مصادقة هيئة الرأي في الاجتماع الإلكتروني السادس لسنة ٢٠٢٣ ومصادقة معالي الوزير بتاريخ (٢٠٢٣/٧/٢٦) على محضر اللجنة الوزارية التي تولت وضع ضوابط برنامج دراسة الباحث (للمواطنين غير العراقيين) المرفقة طيباً.

للتفصيل بالاطلاع واتخاذ ما يلزم والعمل بالضوابط المشار إليها في اعلاه ... مع التقدير

الرفقات
كتاب الوزارة اعلاه ومرافقاته

أ. د. عمر فاروق عبد الرحيم رسول

مساعد رئيس الجامعة للشؤون العلمية وكالة

٢٠٢٣/٨/١٥

نسخة منه الى:

- مكتب السيد رئيس الجامعة للتفضل بالاطلاع ... مع التقدير
- مكتب السيد مساعد رئيس الجامعة للشؤون العلمية للتفضل بالاطلاع ... مع التقدير.
- الصادرة.

Nada 10/8





Nin.
Date:

لرقة بـ ٥٣٪
لتاريخ ٢٠١٩/٦/١

الجامعة رئيس / السيد مكتب / كافة الجامعات رئيس / السيد رئيس / الهيئة العليا للحسابات والمعلوماتية رئيس / الهيئة رئيس

م / ضوابط برنامج دراسة الباحث (لباحثين غير العراقيين)

السلام عليكم ورحمة الله وبركاته...
لعرض تعزيز افاق التعاون العلمي مع الجامعات الأجنبية وخاصة ما يتعلق باجراء البحوث العلمية مع الباحثين
الأجانب، واستئناد الى مصادقة هيئة الرأي في الاحتمام الالكتروني السادس لسنة ٢٠٢٣ ومصادقة معالي الوزير
 بتاريخ ٢٠٢٣/٧/٢٦ على محضر اللجنة الوزارية المشكّلة بموجب الأمر الوزاري المرقم بـ ٢٩٤٣/٥/٢٩
في ٢٠٢٢/٥/١٠ وملحقه الأمر الوزاري المرقم بـ ٢٠٦٧/٥/٢٢، والمتضمن ضوابط برنامج دراسة
الباحث (للباحثين غير العارفين)

للتفصيل بالاطلاع والعمل بما جاء بالضوابط المشار إليها في اعلاه والمرفقة طبيا... مع التقدير

المرفات

ابنی خمیس مهدي
المدير العام لدائرة البحث و التطوير
٢٠٢٣/٧/٢٦

二三

ضوابط دراسة الباحث (للباحثين غير العراقيين)

اولا : شروط التقديم .

١. ان يكون الباحث حاصل على شهادة الدكتوراه.
٢. ان يقدم مقتراح للبحث المزمع انجازه اثناء الدراسة البحثية يتضمن عنوان البحث والملخص والاهداف والطرق المراد استخدامها و ان يكون موضوعه في مجال اختصاصه العام و الدقيق.

ثانيا : آلية التقديم :

١. يتم الحصول على الدعوة البحثية اما بشكل مباشر من الباحث او عن طريق الدراسة البحثية المعلنة من قبل المؤسسات التعليمية العراقية الحكومية (الجامعة - المجلس - الهيئة) .
٢. على المتقدم تزويد (الجامعة ، الهيئة ، المجلس) بالمستمسكات المطلوبة :

 - نسخة من جواز السفر على ان يكون نافذ لمدة سنة مع تقديم الاقامة الاصولية حال الحصول عليها .
 - المستمسكات الثبوتية
 - عدم محكومية
 - تعهد قانوني يتضمن الموافقة على الالتزام بالقوانين والأنظمة والتعليمات والضوابط في العراق وان يكون مصدق اصوليا .

ضوابط عامة :

- ١- تسمية تدريسي يحمل لقب (استاذ – استاذ مساعد) ذو اختصاص مشابه للاهتمامات البحثية لدراسة الباحث ليقوم بتقديم الارشادات والتوجيهات له لقاء مكافأة تحددها الجهة المستضيفة لدراسة الباحث.
- ٢- تقع عملية تحديد اختصاصات الباحث على عاتق الجامعة وحسب امكانياتها المادية و البشرية .
- ٣- لا يتحمل مركز الوزارة اي تبعات مالية ويمكن للمؤسسة التعليمية (الجامعة – المجلس - الهيئة) تقديم اي دعم مادي او مالي او معنوي وحسب الصلاحيات الممنوحة لها وفق الضوابط .
- ٤- يلزم قسم العلاقات الثقافية في الجامعة باعلام دائرة البحث و التطوير والبعثات الثقافية عن الدراسة البحثية المتوفرة في الجامعة قبل مدة من الاعلان عنها .
- ٥- ترفع نسخة من مباشرة الباحث في الجامعة الى الوزارة / دائرة البحث و التطوير ..
- ٦- يتم نشر البحث المنجزة في مجلات سكوباس (الربع الاول) او WOS او المجالات العراقية المحكمة والمفهرسة في موقع المجالات العلمية / العراقية iasj.net على ان يتم نشر او استحصلان قبول نشر او تقديم بحث واحد على الاقل ومتثبت فيه اسم الجامعة المستضيفة وقبل انتهاء الدراسة البحثية في المؤسسة التعليمية العراقية .
- ٧- يكون النشر مشتركا بين الباحث الاجنبي و المشرف العراقي .
- ٨- يمنع الباحث شهادة تقديرية من قبل الجهة المستضيفة .
- ٩- لا تتحمل الجهة المستضيفة اي عارض او طارئ يتعرض له الباحث .
- ١٠- شمول كافة الاختصاصات العلمية والانسانية وغيرها بشرط توفر المواد و الامكانات الكافية في الجامعات العراقية لاتمام الدراسة من ناحية الاشراف و المواد المختبرية ، امكانية التصنيع و البرامج الالازمة .

- ١١ - يتم تشكيل لجنة علمية مختصة من قبل الجامعة لدراسة المشروع الذي سيتم دراسته فيما يخص السلامة العامة وعدم الضرر بالبيئة والمجتمع وان يكون حديثاً و مواكباً للعلم والتطوير التكنولوجي.
- ١٢- اتاحة الفرصة للمنظمات الدولية الداعمة للبحوث العلمية والكليات والجامعات الاهلية في العراق لاشراكها في دعم برنامج دراسة الباحث ماليا او توفير المستلزمات مثل البرامج التدريبية .
- ١٣- الاستفادة من خبرة الباحثين والتدرисين المتقاعدين للاشراف على الباحثين في الجامعات العراقية .
- ١٤- تكون مدة دراسة الباحث ٦ اشهر قابلة للتمديد ٦ اشهر اخرى وحسب حاجة البحث محددة من قبل المشرف و الباحث وبعد استحصل موافقة الجامعة على التمديد.
- ١٥- ان السند القانوني لبرنامج ينعكس في نص المادة (٢٤) من النظام رقم (٣) لسنة ٢٠١٨ و ان تنفيذ ما ورد في اعلاه يمكن ان يكون على نفقة الجامعات العراقية المعنية وبشرط المعاملة بالمثل ومن خلال ابرام مذكرات تفاهم او اتفاقيات او برامج تنفيذية .